

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء

- ١٠٨١ إذا أنكح الوليان فهو للأول منهما وإذا باع المجبران فهو للأول منهما غريب من حديث سلام لم نكتبه عاليا إلا من هذا الوجه ورواه عن قتادة هشام وحماد بن سلمة وسعيد بن أبي عروبة وهمام .
- حدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن علي قالا ثنا أبو يعلى ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا سلام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ كل غلام مرتين بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى رواه عن قتادة غيلان بن جامع وشعبة وحماد وسعيد وهمام وعمر بن إبراهيم .
- حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أبو عبيدة عبدالوارث بن إبراهيم العسكري ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال ثنا سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ موضع الإزار نصف الساق ولا حق للإزار في الكعبين غريب من حديث قتادة وسلام .
- حدثنا جعفر بن علي بن عمرو ثنا أبو حصين الوادعي ثنا يحيى بن عبدالحميد ثنا عبد الله بن المبارك عن سلام عن شعيب بن الحباب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ ما من جنازة شهدها مائة يصلون عليها إلا غفر لها غريب من حديث سلام وشعيب .
- حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا سلام قال سمعت معمرا يحدث عن الزهري عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال قسم رسول الله ﷺ A قسما فأعطى ناسا ومنع آخرين فقلت يا رسول الله ﷺ أعطيت فلانا وهو مؤمن قال لا تقل مؤمنا قل مسلم قال فقال ابن شهاب قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا صحيح ثابت متفق عليه من حديث الزهري رواه شعيب وغيره عنه ورواه المعتمر بن سليمان عن عبدالرزاق عن معمر .
- حدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن اسحاق الثقفي ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا سلام عن سعيد بن مسروق عن تميم بن سلمة عن ابن عمر قال إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه كذا رواه تميم عن ابن عمر